بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

سبحانه في كلامه عن كليه انه اخذ بلحيته في الدنيا فاراد الله تعالي بقاءه في المعقبي واما تقصيصها
كالتعبيه طاق علي طاقة تزيينا للنساء والتصنع والرياء فقد قال كعب يكون في آخر الزمان
اقوام يقصون لحاهم كذب الحمامة ويعرفونها نعالهم كالمناجل اولئك لاخلاق لهم واما النظر
الي سوادها وبياضها بعين العجب والغرور فذاك مذموم في جميع اجزاء البدن بل في جميع الاخلاق
والافعال والاقوال والاحوال وقد اختلف في قص الشارب وحلقه ايهما افضل ففي الوطا
يقص من الشارب حتي يبدو طرف الشفة ولا يحفه من اصله قال الطحاوي ولم يجدوا
عن الشافعي شيئا منصوصا في هذا وكان المزني والربيع يحفان شاربهما واما ابو حنيفة
وصاحباه فمذهبهم في الشارب ان الاحفاء افضل من التقصير واما احمد فقال الاثرم يحفي
شاربه مشديدا وقد اختلفوا هل يقص طرفا الشارب ايضا وهما السبالان ام يتركان كما يفعله
الاكثرون قال في الاحياء لا باس بتركهما فعل ذلك عمر وغيره لانه لا يستر الفم ولا يبقي فيه غمرة
الطعام اذ لا يصل اليه انتهي وروي ابو داود عن جابر رضي الله عنه قال كنا نعفي السبال
الا في حج او عمرة وكره بعضهم ابقاءهما لما فيه من التشبه بالاعاجم بل بالمجوس واهل الكتاب
وهذا اولي بالصواب لما روي ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال ذكر
لرسول الله صلي الله عليه وسلم المجوس فقال انهم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم
فكان يجز سباله كما تجز الشاة او البعير وروي احمد في مسنده في اثناء حديث لابي امامة
فقلنا يا رسول الله فان اهل الكتاب يقصون عثانينهم ويوفرون سبالهم فقال قصوا سبالكم
ووفروا عثانينكم وخالفوا اهل الكتاب والعثانين جمع عثنون وهو اللحية قاله في شرح تقريب
الاسانيد قلت والاظهر ان المراد بالسبال الشوارب والله اعلم واما حلق الراس فما حلقه
عليه الصلوة والسلام واصحابه الكرام الا بعد فراغ حجة او عمرة وانما حلقه علي رضي الله عنه
لانه كان كثير الجماع والاحتياج الي الاغتسال وقد سمع انه صلي الله عليه وسلم قال تحت كل شعرة
جنابة قال ومن ثم عاديت راسي وقد اقره صلي الله عليه وسلم فيكون سنة علي ان عليا
رضي الله عنه من الخلفاء الراشدين وقال صلي الله عليه وسلم اقتدوا بسنتي وسنة
الخلفاء الراشدين فهم مقتدون في امور الدين ولقد رآني البسطامي وجهه في المرآة
فقال ظهر الشيب ولم يذهب العيب وما ادري ما في الغيب وفي المثنوية اذ رآي وجهه
في المرآة يقول اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي وسئل ابو يزيد هل لحيتك افضل ام ذنب
الكلب فقال ان مت علي الاسلام فلحيتي افضل والا فذنب الكلب اكل ختم الله لنا بالحسني
وبلغنا المقام الاسني والحمد لله وحده وصلي الله علي من لا نبي بعده وعلي آله وصحبه ومن
يكون معه به وجنده

البرة في حب الهرة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي حبب الينا الايمان وكره الينا الكفر والعصيان
والصلوة والسلام علي من اظهر الآيات وبين العلامات وعلي آله واصحابه الذين وجب
حبهم ومودتهم وحرم بغضهم وعداوتهم وبعد فيقول افقر عباد الله الباري علي
ابن سلطان محمد القاري قد سالني بعض المحبين بل الواصل الي درجة المحبوبين عن

وعن ابن عبد الحكم عن مالك
قال ويحفي الشارب وتعفي
اللحي وليس احفاء الشارب
حلقه واري تاديب من خلق
شاربه وعن اشهب ان
حلقه بدعة قال
واري ان يوجع
ضربا من فعله
وقال النووي
المختار انه يقصه
حتي يبدو طرف
الشفة
م

الحديث

الحديث المشهور علي السنة الاعيان حب الهرة من الايمان وعن ترجيح وقع من البحث بين
السيد الشريف البرجاني والشيخ المعتمد المعتقد المسعد التفتازاني فاجبت بما بدا لي
فيما هنالك وان كنت معترفا باني لست اهلا لذلك فقلت اما لفظ الحديث فاتفق الحفاظ
علي ان ليس له اصل مرفوع بل صرح بعضهم بانه موضوع فان قيل فهل معناه صحيح
لان اصفاء الاناء لها الثابت في المدعي صريح قلت فيه ايماء الي انه لا ينافي الايمان واما كونه
دالا علي انه من علامته فلا عند ارباب الايقان لان حب الهرة امر مشترك بين المؤمن والكافر
فلا يصلح ان يكون علامة دالة مميزة بين الصالح والفاجر الا ان تعتبر الحيثية الفارقة عن
الامور العادية كما حكي ان هرة كانت في مطبخ بعض المشايخ العظام فاراد الطباخ يوما من
الايام ان يغرف الطعام من البرمة للشيخ واصحابه الكرام فجاءته الهرة فدفعته فدفعها
فما اندفعت وتكرر منها ذلك فلما غلب الهرة ودفعها دفعا عنيفا رمت نفسها في البرمة
وماتت فيها فكبوا ما فيها فظهرت حية فتبين منه علي خرق العادة انها كانت تحب الشيخ
والفقراء وورات الحية فيها وانها فدت نفسها عنهم هذا وقد قال العلامة السخاوي في
حديث حب الوطن من الايمان لم اقف عليه ومعناه صحيح فنازعه المنوفي وقال ما ادعاه
من صحة معناه عجيب اذ لا ملازمة بين حب الوطن والايمان ويرده قوله تعالي ولو انا
كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم فانه دال علي حبهم وطنهم مع عدم
تلبسهم بالايمان اذ ضمير عليهم للمنافقين واغرب الخطاب وتكلف في الجواب وقال ليس
في كلامه انه لا يجب الوطن الا مؤمن وانما فيه ان حب الوطن لا ينافي الايمان فتامله انتهي وانت
تعرف ان هذا الكلام مدخول وفي النظر الصحيح معلول فان السخاوي اراد انه جاء في القرآن
حكاية عن اهل الايمان وما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا فعارضه المنوفي
بقوله تعالي ولو انا كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم فدلت
الآيتان علي ان حب الوطن من جبلة الانسان ولا خصوصية له باهل الايمان فلا يصلح ان يكون
علامة عليه ولا دلالة مشيرة اليه هذا ولا يبعد ان يكون مراده بقوله صحيح ان يقصد بالوطن
الجنة فانها المسكن الاول لابينا آدم او مكة فانها ام القري ثم اعلم انه ورد في الاحاديث
النبوية علي صاحبها افضل الصلوة والتحية حب العرب ايمان وحب ابي بكر وعمر ايمان
وحب الانصار آية الايمان ولا في شك من هذه الاحاديث اضافة المصدر الي فاعله لما ورد فمن
احب العرب فقد احبني ومن ابغض العرب فقد ابغضني والاصل في المتظايرات ان يكون
علي طبق واحد فهذا احد المرجحات لكلام السعد ومنها ان نسبة المحبة الي الهرة مجازية
فالاولي حمل الكلام علي الارادة الحقيقية ولذا استشكل العلماء قوله صلي الله عليه وسلم
احد جبل يحبنا ونحبه فقالوا محبة الجبل للجماد اعجابه به وسكون النفس اليه والمؤانسة
به لما يري فيه من نفع ومحبة الجماد للحي مجاز عن كونه نافعا اياه سادا بينه وبين ما يوذيه
ومنها ان محبة الهرة غير هاجارية بطبعها لم يطعمها ولا فرق عندها بين المؤمن والكافر
فلا يصلح ان يكون علامة للايمان ومنها ان فعل شخص لا يكون علامة لعمل شخص آخر فكيف
يصح ان يكون حب الهرة لاحد يكون علامة لايمانه لا يقال انه يجوز ان يجعله الشارع علامة دليلا

قف
علي ما وقع للهرة مع
فلان الشيخ
الخ

فانا نقول يحتاج اثباته بدليل خارج لانه خلاف الاصل ومنها ان لام الايمان بدل من المضاف اليه والظاهر
انه المحب فما لتقدير حب الهرة من ايمان المحب ولا يصح ان يكون المراد بالمحب الهرة فتعين ان تكون
الاضافة من باب اضافة المصدر الي مفعوله ثم مما يؤيد هذا المبنى ويؤكد هذا المعنى قوله تعالى
وآتي المال علي حبه سواء كان الضمير راجعا الي الله تعالي او الي المال وكذا قوله سبحانه ويطعمون
الطعام علي حبه اي حب الله او حب الطعام ومنه قوله تعالي اني احببت حب الخير عن ذكر ربي
اي حب الخيل عن صلوة ربي ومنه قوله تعالي وانه اي الانسان لحب الخير اي لحب المال لشديد
ومنه الحديث الصحيح اللهم اني اسالك حبك وحب عمل يقربني الي حبك اللهم اجعل حبك احب
الي من الماء البارد ومنه قول مجنون بني عامر ٢ امر علي الديار ديار ليلي ٢ اقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حب الديار شغفن قلبي ٢ ولكن حب من سكن الديارا ومنه قول الشافعي رضي الله تعالي عنه
لو كان رفضا حب آل محمد ٢ فليشهد الثقلان اني رافضي وقال آخر كل من لم يرفض حبهم ٢ فهو
مردود وان صلي وصاما وقال آخر لو كان نصبا حب صحب محمد ٢ فليشهد الثقلان اني ناصبي
ومما يوضح هذا المعني ويبين هذا المبني ما في كامل ابن عدي في ترجمة ابي يوسف صاحب ابي حنيفة
رحمهما الله تعالي انه روي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلي الله عليه وسلم كان
يصغي لها الاناء فتشرب ثم يتوضاء بفضلها واما ما اشتهر علي السنة العوام من ان هرة
رقدت علي ثوبه صلي الله عليه وسلم فاراد القيام للصلوة فقطع ثوبه مخافة انتباهها فكلام
باطل لا اصل له اصلا نعم روي احمد والبزار والدارقطني والحاكم والبيهقي من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم دعي الي دار قوم فاجاب ودعي الي دار
آخرين فلم يجب فقيل له في ذلك فقال ان في دار فلان كلبا فقيل له ان في دار فلان هرة فقال
الهرة ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم والطوافات وروي ابن خيثمة عن ميمونة
بنت سعيد مولاة رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو في الاستيعاب عن سلمان
خادم رسول الله صلي الله عليه وسلم انه اوصي بالهر وقال ان امراة عذبت في هرة ربطتها
ولم تطعمها ولم تتركها تاكل من حشرات الارض الحديث وهو في الصحيحين وفي الزهد لاحمد
رايتها في النار تلمس قبلها ودبرها قال القاضي عياض في شرح مسلم يحتمل ان تكون كافرة
ونفي النووي هذا الاحتمال وروي ابن عساكر في تاريخه عن بعض اصحاب الشبلي قال
رايت الشبلي في النوم بعد موته فقلت ما فعل الله بك قال اوقفني بين يديه فقال يا ابا بكر
اتدري بماذا غفرت لك فقلت بصالح عملي فقال لا فقلت باخلاصي في عبودية قال لا قلت
بهجرتي الي الصالحين فقال لا فقلت بادامة اسفاري في طلب العلم فقال لا فقلت يارب
هذه المنجيات التي كنت اعتقد عليها ضميري ظني انك بها تعفو عني قال كل هذه لم اغفر
لك بها فقلت فماذا قال اتذكر حين كنت تمشي في درب بغداد فوجدت هرة صغيرة
قد اضعفها البرد وهي تتزوي من جدار الي جدار من شدة الثلج والبرد فاخذتها فادخلتها
فادخلتها في فروك كان عليك وقاية لها من اليم البرد فقلت نعم قال برحمتك اياك الهرة رحمتك
ومن الامثال قالوا البر من هرة اراد وابذلك انها تاكل اولادها من شدة الحب لها قال الشاعر
اما تري الدهر وهذا الوري ٢ كهرة تاكل اولادها وقالوا فلانا لا يعرف هرا من بر قال ابن سيدة

قف
علي سبب مغفرة
الشبلي
نفعنا
الله تعالي
به

بلغ مقابلة علي
اصله

معناه

١٢

الذخيرة الكبرى في زيارة مغفرة الكبرى
لمن الجليل الهم

معناه لا يعرف الهر من الفار يعني فان البر من معانيه الفار وقال الزمخشري لا يعرف من يكره
من يبره وفي القاموس اي ما يهرّه مما يبرّه او القط من الفار او دعاء الغنم من سوقها او دعاؤها
الي الماء من دعائها الي العلف او العلف او العوق من اللطف او الكراهية من الالزام او الهرهرة من البرهرة
فهذا الذي سنح لي في هذا المقام والله اعلم بحقيقة المرام والصلوة والسلام علي سيد الانام
وعلي آله الكرام وصحبه العظام وتابعيه الي يوم القيام والحمد لله الذي به البدء والختام

تكفير الكبائر بسبب اداء الحج المبرور

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله المطلع علي الظواهر والسرائر والغافر لمن شاء ما شاء
من الكبائر والصغائر والصلوة والسلام علي نور الابصار والبصائر وعلي آله وصحبه نجوم
الدواير ورجوم الزواجر اما بعد فيقول المفتقر الي عفو ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري
لما رايت كلام الامامين الهمامين احدهما من اعلم علماء الشافعية وثانيهما من افضل فضلاء الحنفية
وهما الشيخ ابن حجر المكي والمير بادشاه البخاري رحمهما الله تعالي ونفعنا ببركة علوم كل منهما
وتقواه متعارضين متناقضين حيث نفي الاول تكفير الكبائر مجملا بسبب اداء الحج المبرور
واثبته الثاني مطلقا من غير تفصيل وصار احدهما موقعا للناس في الياس والآخر اوقعهم
في الامن والالتباس ولا شك ان كلا منهما وقع في جانب من الافراط والتفريط وحصل من كليهما
نوع من التخليط والتخبيط لان الادلة السمعية من الآثار الحديثية اكثرت مما يشعر بتكفير
الكبائر مع الاتفاق علي محو الصغائر لكن من المعلوم عند ارباب البصائر ان من جملة
الكبائر بعض حقوق الله كترك الصلوة والصوم مما اجمع العلماء علي انه لا بد من قضائها
ولو بعد التوبة التي هي اقوي انواع الكفارة ومن جملتها بعض حقوق العباد كقتل
النفس واخذ مال الناس ظلما في البلاد ولا ريب في ان مجرد اداء الحج لا يكفر نحوها من
غير تمكين للنفس ورد مال المظلومين او الاستحلال من اصحابه الموجودين نعم الكبائر
المتعلقة بحق الله تعالي التي لا قضاء فيها ولا استدراك منها كشرب الخمر ونحوها وكذا
المتعلقة بحقوق العباد التي لا يتصور تداركها لعدم علم بوجود اهلها او لعدم قدرة
علي استحلالها يرجي ان تكون مغفورة اذا كانت الحجة مبرورة الا ان الحج المبرور هو المقبول
وهو كما ترى امر مجهول وقال غيره هو الذي لا يخالطه شيء من المعاصي ورجحه النووي
وهذا هو الاقرب والي قواعد الفقه انسب لكن مع هذا لا يخلو عن نوع من الابهام وقيل
الذي لا رياء فيه ولا سمعة ولا رفث ولا فسوق وهذا داخل فيما قبله وقيل الذي لا يرجع
معصية بعده وقال الحسن البصري الحج المبرور ان يرجع زاهدا في الدنيا راغبا في العقبى
وقال القرطبي الاقوال التي ذكرت في تفسيره متقاربة المعني وانه الحج الذي وفيت احكامه
ووقع موقعا كما طلب من المكلف علي الوجه الاكمل انتهي واما من حج بمال حرام وارتكاب
آثام فاذا قال لبيك وسعديك يقال له لا لبيك ولا سعديك وحجك مردود عليك وقد
روي عنه صلي الله عليه وسلم اذا حج الرجل بالمال الحرام وقال لبيك اللهم لبيك قال الله
لا لبيك ولا سعديك حتي ترد ما في يديك وزاد في رواية وحجك مردود عليك وفي اخري

قف
علي سبب مغفرة
الشبلي
نفعنا
الله تعالي
به

بلغ مقابلة علي
اصله

نهاية المخطوطة